

حكم صلاة الفريضة في المقبرة - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك (154)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما حكم اداء صلاة الفريضة في المقبرة وهل يختلف الحكم اذا كان مكان الصلاة حول القبور او بعيدا عنها لكن داخل سور المقبرة فقد لوحظ مؤخرا من يصلی صلاة الفريضة العصر او الظهر - 00:00:00

في المقبرة نظرا لما استجد من اقامة صلاة الجنائز في المقابر فما توجيهكم دلت الاثار والاحاديث على النهي عن الصلاة في المقابر وقد جاء عن النبي صلی الله عليه وسلم جعلت من الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وقال صلی الله عليه وسلم -

00:00:30

اجعلوا في اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم. يعني صلوا في بيوتكم ولا تجعلوها قبورا. يعني لا تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها كالمقابر التي لا يصلى فيها ولا تجعلوها قبورا - 00:00:57

اي لا تجعلوها كالقبور التي لا صلاة فيها ولا يصلى عندها كثير من اهل العلم يقول بان كل ما احاطت به سور المقبرة فله حكم المقبرة. وعليه فينهى الناس عن الصلاة داخل سور المقبرة - 00:01:15

فاما قدر السيئات جنازة وحضرت دفنتها وحضرت الصلاة فلا تصلی في داخل سور المقبرة بل اخرج اخرج من المقبرة وصلی خارج سور المقبرة وكما ان المسجد يشمل كل ما يحيط به سور المسجد من - 00:01:47

اه الحوش وتوابع وما الى ذلك. كذلك المقبرة يدخل في مسماها كل ما احاط به سور المقبرة - 00:02:12